

الفصل في الملل والأهواء والنحل

ما هذا القبيح في العقل أعلى الاطلاق فقال قائلون من زعمائهم منهم الحارث بن علي الوراق البغدادي وعبد ا [بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي وغيرهما أن كل شيء حسن بوجه ما قلت يمتنع وقوع مثله من ا [تعالى لأنه حينئذ يكون حسنا إذ ليس قبيحا البتة على كل حال وأما ما كان قبيحا على كل حال فلا يحسن البتة فهذا منفي عن ا [D أبدا قالوا ومن القبيح على كل حال أن تفعل بغيرك ما لا تريد أن يفعل بك وتكليف ما لا يطاق ثم التعذيب عليه .

قال أبو محمد وطن هؤلاء المبطلون إذ أتوا بهذه الحماقة أنهم أغربوا وقرطسوا وهم بالحقيقة قد هذوا وهدروا وهذا عين الخطاء وإنما قبح بعض هذا النوع إذ قبحه ا [D وحسن بعضه إذ حسنه ا [D والعجب من مباهتتهم في دعواهم أن المحاباة فيما بيننا ظلم ولا ندري في أي شريعة أم في أي عقل وجدوا إن المحاباة ظلم وأن ا [تعالى قد أباحها إلا حيث شاء وذلك أن للرجال أن ينكح امرأتين وثلاثا وأربعا من الزوجات وذلك له مباح حسن وأن يطأ من أمائه اي عدد أحب وذلك له مباح حسن ولا يحل للمرأة أن تنكح غير واحد ولا يكون عيدها وهذا منه حسن وبالضرورة ندري أن في قلوبهن من الغيرة كما في قلوبنا وهذا محظور في شريعة غيرنا والنفار منه موجود في بعض الحيوان بالطبع والحر المسلم ملكه أن يستعبد أخاه المسلم ولعله عند ا [تعالى خير من سيده في دينه وفي أخلاقه وقنوته ويبيعه ويهبه ويستخدمه ولا يجوز أن يستعبده هو أحد لا عبده ذلك ولا غيره وهذا منه حسن وقد أحب رسول ا [A لنفسه المقدسة ما أكرمه ا [تعالى به من أن لا ينكح أحد من بعده من نسائه أمهاتنا رضوان ا [عليهن واحب هو عليه السلام نكاح من نكح من النساء بعد أزواجهن وكل ذلك حسن جميل صواب ولو أحب ذلك غيره كان مخطئ الإرادة قبيحا طالما ومثل هذا أن تتبع كثير جدا إذ هو فاش في العالم وفي أكثر الشريعة فبطل هذا القول الفاسد منهم وقد نص ا [تعالى على إباحة ما ليس عدلا عند المعتزلة بل على الإطلاق وعلى المحاباة حيث شاء وكل ذلك عدل منه قال D ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل وقال تعالى فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم فأباح تعالى لنا أن لا نعدل بين ما ملكت أيماننا وأباح لنا محاباة من شئنا منهن فصح أن لا عدل إلا ما سماه ا [عدلا فقط وإن كل شيء فعله ا [فهو العدل فقط لا عدل سوى ذلك وكذلك وجدنا ا [تعالى قد أعطى الابن الذكر من الميراث حظين وإن كان غنيا مكتسبا وأعطى البنت حظا واحدا وإن كانت صغيرة فقيرة فبطل قول المعتزلة وصح أن ا [تعالى يحابي من يشاء ويمنع من يشاء وأن هذا هو العدل لا ما تظنه

المعتزلة عدلا بجهلها وضعف عقولها وأما تكليف ما لا يطاق والتعذيب عليه فإنما قبح ذلك فيما بيننا لأن الله تعالى حرم ذلك علينا فقط وقد علمت المعتزلة كثرة عدد من يخالفهم في أن هذا لا يقبح من الله تعالى الذي لا أمر فوقه ولا يلزمه حكم عقولنا وما دعواهم على مخالفيهم في هذه المسألة أنهم خالفوا قضية العقل ببديته إلا كدعوى المجسم عليهم أنهم خالفوا قضية العقل ببديته إذ أجازوا وجود الفعل مما ليس جسما وإذ أجازوا حياة وعالما لا يعلم .

قال أبو محمد وكلتا الدعويين على العقول كاذبة وقد بينا فيما سلف من كتابنا هذا غلط من ادعى في العقل ما ليس فيه وبيننا أن العقل لا يحكم به على الله الذي خلق العقل ورتبه على ما هو